

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير



JSIE BISKRA
JOURNÉES SCIENTIFIQUES INTERNATIONALES SUR L'ENTREPRENEURAT

الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية

بعنوان

آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر الفرص والعوائق

أيام 05/ 04/03 ماي 2011

آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ضوء الفكر المقاولاتي

الاسم و اللقب : جلاب محمد

الرتبة العلمية : أستاذ و باحث

الجامعة : : جامعة محمد خيضر بسكرة

الاسم و اللقب : . مرغاد لخضر

الرتبة العلمية : أستاذ محاضر أ.

الجامعة : : جامعة محمد خيضر بسكرة



المداخلة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية لإقتصاديات السوق، سواء بالنسبة للدول الصناعية الكبرى وكذلك بالنسبة للدول النامية، ذاك أن القطاع المؤسساتي يعتبر المحرك الرئيسي لدفع عجلة التنمية والتطور الإقتصادي والإجتماعي، ويعزى الإهتمام بهذا القطاع إلى دوره في إمتصاص البطالة، المساهمة في خلق الثروة (الناتج الداخلي الخام)، التقليل من الواردات وزيادة الصادرات وخاصة خارج المحروقات... إلخ...

لقد أثبتت الخبرات والتجارب لإقتصاديات الدول الأجنبية أنه لا يمكن الحكم مسبقا على عدم نجاعة وتأهيل هذه المشروعات إلا بعد القيام بإصلاحات ومعالجة مكامن الضعف وإعادة التوازن، وقد أولت السلطات العمومية الجزائرية إهتماما كبيرا لهذا القطاع وذلك من خلال القيام بسلسلة من الإجراءات الرامية إلى ترقية النسيج المؤسساتي كما ونوعا، حيث بات يمثل تحدي حقيقي والذي يلزم الدولة إقامة شراكة مع القطاع الخاص لرفعه.

بالرغم من الإجراءات التي وضعتها الدولة سواء الرامية إلى دعم إنشاء هذه المشروعات الصغيرة والمتوسطة، أو الرامية إلى المساندة والمرافقة، أو الرامية إلى ضمان القروض البنكية، إلا أنها مازالت بعيدة عن الأهداف المرجوة، خاصة الإرتقاء بها إلى مستوى المنافسة، ويجمع هذا بالدرجة الأولى إلى غياب الجانب النوعي لهذا القطاع وإهمال المورد البشري، الذي يمثل القلب النابض للمشروع.

من خلال ما سبق قمنا بطرح الإشكالية التالية والتي سنحاول الإجابة عنها في هذه الورقة البحثية :

إلى أي مدى يمكن الإستفادة من تطبيق مختلف آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتوجيهها نحو تحقيق

الأهداف المرجوة؟





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

I. مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها بأنها مؤسسة إنتاج و/أو الخدمات ، تشغل من 01 إلى 250 شخصا ، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار.

وتبرز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال دورها في إمتصاص البطالة وخلق القيمة المضافة والتقليص في فاتورة الواردات وزيادة الصادرات، خاصة خارج المحروقات... إلخ...، إلى جانب أن الخبراء الإقتصاديين يعتبرونها ركن جوهرى من أركان التنمية الصناعية.ⁱ

كما إزدادت أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية نتيجة التحولات الإقتصادية العالمية نحو تشجيع المبادرات الفردية وتشجيع برامج الخوصصة وتقليص دور القطاع العام المدعمة من المؤسسات الدولية ، بالإضافة إلى الإهمية الإجتماعية المتمثلة في تلبية رغبات الأفراد والرياديين في الإستقلالية وتحقيق طموحاتهم ورفع مستوى المعيشة، بالإضافة إلى أن المشروعات الصغيرة توفر آليات العمل في مجموعات مترابطة ومتكاملة ، وتوفر هذه المشروعات فرص التكامل مع الصناعات الكبيرة يطلق عليه الصناعات المغذية والتي عمل على إمداد هذه الصناعات الكبيرة بما تحتاج إليه وبشكل يسمح بالتواجد في معظم المجالات خاصة مجالات المنتجات المتطورة ، كما تساهم في تطوير إستخدام التكنولوجيا المحلية ورفع مستواها عبر الإحتكاك بالأسواق الخارجية وقوانين الجودة ، بالإضافة إلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إقامة توازن إقتصادي وإجتماعي أكثر وضوحا وذلك نتيجة للقدرة العالية على الإنتشار الجغرافي والتوسع داخل المدن والقرى وكذا إكتشاف معارف ومهارات أفراد المجتمع المحلي الذي تقام فيه ، كما أنها تلعب دورا هاما في تقليل مخاطر وعواقب الهجرة من المناطق الأقل نموا إلى المناطق الأكثر نموا في الدولة نفسها ، بل أنها أداة فعالة في تحقيق التنمية المتوازنة.ⁱⁱ

مما سبق نخلص إلى أن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر، باتت فناعة ظاهرة لاشك فيها بالنظر إلى ما تحققه من إيجابيات إقتصادية وإجتماعية للدولة ، وهذا ما يبرر لجوء السلطات العمومية في الآونة الأخيرة إلى تركيز جهودها في هذا المجال ، من خلال القيام بجملة من الإجراءات والتحفيزات بهدف ترقية النسيج المؤسسي من حيث الإنشاء وترسيخ ثقافة المقاولاتية لدى الأفراد ومن ثم إعطاء ديناميكة إقتصادية.





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

جدول تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي 18-01 المؤرخ في : 2001/12/15

المعايير المؤسسة	العمال	رقم الأعمال السنوي	مجموع الميزانية السنوية
المؤسسات المصغرة	1 - 9	أقل من 20 مليون دينار	أقل من أو يساوي 10 ملايين دينار
المؤسسات الصغيرة	10 - 49	لا يتجاوز 200 مليون دينار	أقل من أو يساوي 100 مليون دينار
المؤسسات المتوسطة	50 - 250	من 200 مليون إلى 2 مليار دينار	من 100 إلى 500 مليون دينار

II. أجهزة إنشاء ودعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1- الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في الجزائر من خلال الأمر التشريعي رقم 01-03 بتاريخ أوت 2001 المتعلق بتنمية الإستثمار و النظام المطبق على الإستثمارات الوطنية والأجنبية المدرجة في إطار الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات، فضلاً عن الإستثمارات التي تُنجز في إطار منح الامتيازات و/أو الرخص.

1-1 الامتيازات

النظام العام : بالإضافة إلى الحوافز الضريبية وغير الضريبية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، يجوز للمستثمرين المنصوص عليهم في المادتين 1 و 2 التمتع بالمزايا التالية في إطار إنجاز مشاريعهم الإستثمارية:

- تطبيق النسبة المخفضة للرسوم الجمركية بشأن الأجهزة المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الإستثمار
- الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة بالنسبة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الإستثماري؛
- الإعفاء من رسوم نقل ملكية العقارات اللازمة لإنجاز المشروع الإستثماري.

2-1 نظام الإستثناءات

تمنح المشاريع الإستثمارية التالية مزايا خاصة:

- المشاريع الإستثمارية التي تنفذ في المناطق التي تحتاج تنميتها إلى مساهمة خاصة من جانب الدولة؛





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

- المشاريع الاستثمارية التي تكون لها أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، ولا سيما حينما تستخدم هذه المشاريع التكنولوجيات النظيفة التي تساعد على حماية البيئة والموارد الطبيعية، والتي تقتصد في استخدام الطاقة وتساعد على التنمية المستدامة.

1-3 نظام الإستثناءات بشأن إنجاز الاستثمار

- الإعفاء من رسوم نقل ملكية العقارات اللازمة لإنجاز المشروع الاستثماري؛
- تطبيق نظام الضريبة الثابتة بشأن التسجيل التي تبلغ نسبتها 2 في الألف فيما يتعلق بعقود تأسيس الشركات وزيادة رأسمالها؛
- تتحمل الدولة جزءاً من تكاليف الهياكل الأساسية اللازمة لإنجاز المشروع الاستثماري أو كل التكاليف بعد تقييم المشروع من جانب الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار؛
- الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة بالنسبة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري، سواء أن كانت مستوردة أو من السوق المحلية حينما تدخل هذه السلع والخدمات في إنجاز عمليات خاضعة لضريبة القيمة المضافة؛
- تطبيق نسبة الرسوم الجمركية المخفضة على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري.

1-4 بعد الإقرار بمزاولة النشاط:

- يعفى المشروع الاستثماري لمدة 10 سنوات بعد مزاولة نشاطه الفعلي من الضرائب على الشركات وضريبة الدخل التي تخضع لها الأرباح الموزعة والضرائب على المدفوعات الإجمالية والضريبة المهنية؛
- إعفاء الممتلكات غير المنقولة التي تدخل في إنجاز المشروع الاستثماري من ضريبة العقارات لمدة عشر سنوات بدءاً من تاريخ امتلاكها؛
- منح مزايا إضافية على نحو يزيد من الاستثمارات أو ييسر إنجازها مثل السماح بترحيل العجز ومد فترات الاستهلاك.

2- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ANDPME

2-1 نشأة وتعريف





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

إنها الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 مؤرخ في 03 ماي 2005 ، و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتقع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يرأس مجلس التوجيه والمراقبة كما هو منصوص في المرسوم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005

2-2 مهامها

الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أداة الدولة في تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. لهذا فما هي :

- تنفيذ إستراتيجية القطاع في تعزيز وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،
- تنفيذ البرنامج الوطني لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتابعته ،
- ترقية الخبرة والإستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- متابعة ديمغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الإنشاء و التوقيف و تغيير النشاط ،
- إنجاز دراسات حول فروع قطاعات النشاطات الاقتصادية و المذكرات الظرفية الدورية ،
- جمع واستغلال ونشر معلومات محددة في ميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

1-3 تعريف :

تأسست الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بهدف تقديم الدعم المالي لإنشاء المؤسسات المصغرة، حيث تعتبر هذه الوكالة هيئة حكومية تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، كما تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشأت الوكالة بموجب مرسوم تنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 مقرها بمدينة الجزائر و لها 53 فرع على المستوى الوطني.ⁱⁱⁱ

2-3 مهام الوكالة :

تضطلع الوكالة بالمهام التالية:

- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الإقتصادي و التقني و التشريعي و التنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

- تعد بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.
- تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض.
- تقسم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطط التمويل و متابعة إنجاز المشاريع و استغلالها.
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقولة أو مؤسسة إدارية، يتمثل هدفها في ان تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التكوين و التشغيل، وبرامج التشغيل الأولي لدى المستخدمين العموميين أو الخواص.
- و يمكن للوكالة من اجل القيام بمهمتها على أحسن وجه ان تقوم بما يأتي:
- تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية
- تكلف من يقوم بإنجاز قوائم نموذجية خاصة بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة
- تنظم تداريب لتعليم الشباب، وتحديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها مع الهياكل التكويني.
- تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع و معالجتها.
- -تطبيق كل تدبير من شأنه ان يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحدى النشاطات لصالح الشباب، واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع التنظيم المعمول به

4 - الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC

4-1 تعريف

أسس الصندوق الوطني للتأمين عن الأضرار بالمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6 جويلية 1994م، تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 94/1 المؤرخ في 11 ماي 1994م، ويعتبر الركيزة الأساسية التي يرتكز عليها لحماية المهنيين بفقدان مناصب العمل بطريقة غير إرادية لأغراض اقتصادية، يشمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على ثلاثة مديريات جهوية، وكل مديرية جهوية لها عدد من الوكالات الولائية.^{iv}

4-2 مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

- يعمل الصندوق على أداء مجموعة من المهام وهي عبارة عن مساعدات مالية وأخرى مجانية من أجل تخليص خطر البطالة الاقتصادية وتجسد هذه المهام في:
- دعم البطالة لمواجهة الظروف الاقتصادية ذلك بضمان الدخل لمدة ثلاثة سنوات للرد على الاحتياج بطريقة مباشرة واضحة، وذلك للأهمية القصوى في تغطية الحاجات الاجتماعية والطبية.





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:



في ضوء الفكر المقاولاتي

- و في حالة حصول المؤمن على هذا الامتياز يمكن للعامل الذي يعاني من البطالة أن يساعده الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة البحث عن شغل في سوق العمل و CNAC يقدم لمؤمنيه ثلاثة آليات لتصاحبه في خطواته:
- التكوين من أجل زيادة قدراته ومؤهلاته والرفع من المستوى المهني على مستوى كل المؤسسات التكوينية وذلك من خلال:

- ◀ التكوين والتحويل التكميلي.
- ◀ المساعدة المنظمة وخاصة فيما يتعلق بالبحث عن العمل على مستوى مراكز البحث عن العمل (CRE)، حيث يقوم مركز البحث عن العمل (CRE) بتنظيم دراسات تكوينية لمدة 21 يوم، يتلقى المتربص خلالها بطرق وأساليب البحث عن العمل لدى الهيئات والمؤسسات في شكل دروس.
- ◀ المهام الجديدة لـ CNAC وهي تمويل المشروعات المصغرة التي ينوي أصحابها إنشاءها، ولكن بشرط ان تتراوح أعمارهم من 35 إلى 50 سنة، هذا الجهاز المستحدث للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وهو كغيره من الأجهزة التي تم إنشاؤها من طرف وزارة العمل والتضامن الإجتماعي.

5- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

يعتبر القرض المصغر جزءا لا يتجزأ من السياسات العمومية للدولة لمقاومة البطالة والتهميش والإقصاء الاجتماعي، وبمس شريحة لا بأس بها من السكان ويمثل أداة فعالة للمعالجة الاجتماعية للإقصاء الاقتصادي، وبرز نشاطات اقتصادية صغيرة (تشغيل ذاتي، عمل بالمنزل، نشاطات حرفية وخدماتية...).

هدفه الأساسي هو ترقية النمو الاجتماعي عن طريق النشاط الاقتصادي ومحاربة التهميش بفضل نوع من الدعم لا يكرس فكرة الاتكال المحض بل يرتكز أساسا على "الاعتماد على النفس"، "المبادرة الذاتية" و "على روح المقاومة". لهذا الغرض فإن القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المواطنين غير المؤهلين للاستفادة من القرض البنكي والمشككين أساسا من فئة الأشخاص بدون دخل أو ذوي الدخل غير المستقر والبطلين والذين ينشطون عموما في القطاع غير الشرعي.

و تعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجهة المسيرة لهذا البرنامج، على تطبيقه وتجسيده ميدانيا بتمكين المواطنين و المواطنات الذين يسعون لخلق نشاط خاص بهم و الانطلاق في مشاريع مصغرة منتجة للسلع و الخدمات مع استثناء النشاطات التجارية، من المساعدات و الخدمات التي يوفرها الجهاز.





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

III. تدابير مرافقة ومساندة وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1- مشتلة المؤسسات

2- النشأة القانونية

تم إنشاء مشاتل المؤسسات طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 06 - 259 المؤرخ في 30 جويلية 2006 الموافق 04 رجب 1427 ، الذي يقضي بإنشاء مشتلة تحت إسم محضنة بسكرة.

تعريف مشتلة المؤسسات

هي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتكون تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

مهام المشتلة : تتكفل مشتلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمايلي :

- إستقبال وإحتضان ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة النشأة لمدة معينة وأصحاب المشاريع
- تلقين أصحاب الماربع مبادئ وتقنيات التسيير
- تقديم الخدمات والإرشادات الخاصة
- مرافقة ومتابعة أصحاب المشاريع قبل إنشاء مؤسساتهم وبعده
- إيجار المحلات
- دراسة وإعداد مخططات توجيهية لمختلف قطاعات النشاطات التي تحضنها المشتلة

أهداف المشتلة : من ضم الأهداف التي أنشأت من أجلها المشتلة هي :

- تشجيع بروز المشاريع المبتكرة
- تقديم الدعم لمثني المؤسسات الجدد
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة
- تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل
- المشاركة في الحركة الإقتصادية في مكان تواجدها





2 مركز التسهيل

النشأة القانونية

أنشئ مركز التسهيل طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 07-103 مؤرخ في 02 أبريل سنة 2007 الموافق ل 14 ربيع الأول 1428 ، يتضمن إنشاء مراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعريف مركز التسهيل

هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري ، يتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ويكون تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

مهام مركز التسهيل : من ضمن الأهداف التي أنشئ من أجلها المشروع هي :

- وضع شبك يتكيف مع إحتياجات منشي المؤسسات والمقاولين
 - تطوير ثقافة التقاول
 - ضمان تسيير الملفات التي تحضى بمساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
 - تشجيع تطوير التكنولوجيا الحديثة لدى حاملي المشاريع
 - مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإندماج في الإقتصاد الوطني والدولي
 - تقليص أجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها وإستردادها
- أهداف المركز التسهيل : يتكفل مركز التسهيل بمايلي :

- دراسة الملفات التي يقدمها حاملي المشاريع أو المقاولين والإشراف على متابعتها
- تجسيد إهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية ، وذلك بتوجيههم وفقا لمسارهم المهني
- مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية
- مرافقة أصحاب المشاريع والمقاولين في ميدان التكوين والتسيير ودعم تطوير القدرة التنافسية
- تقديم خدمات في مجال الإستشارة (تسيير، تسويق، ...)

3- بورصات المناولة

إن المتعاملين الاقتصاديين محكوم عليهم بتطوير طرق العمل والتسيير من أجل تئمين قدراتهم و مهاراتهم وكذا نوعية المنتج المقترح. و يجب أن يرتكز ذلك على استراتيجية تطوير المؤسسة على المدى الطويل عوض البحث عن الحلول على المدى القصير وكذلك تشجيع الشراكة بين المؤسسات عوض اللجوء إلى استيراد المواد الأولية.





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

3-1 نشأة وتعريف بورصات المناولة

إن المناولة (sous-traitance) في وقتنا الحالي أصبحت النموذج الإستراتيجي الذي يمكن المؤسسات الكبرى من الإسراع في وتيرة نموها وتحسين المردودية و الإنتاجية و بالتالي إنشاء متزايد للثروة (القيمة المضافة) ومناصب الشغل وكل ذلك مع التخصص في نشاطها الأساسي.

وفي هذا الإطار تعتبر بورصات المناولة والشراكة أداة ربط بين المؤسسات الآمرة (donneurs d'ordre) والمؤسسات المناولة (sous-traitante) والمتشكلة أساسا من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تلعب دورا أساسيا في مجال التنشيط و ترقية و تطوير المناولة والشراكة وأيضا المرافقة في ربط علاقات أعمال. في ظل هذه الآفاق فإن بورصات المناولة والشراكة تعد من الأدوات الضرورية التي يستوجب ترقيتها نظرا للخدمات المنتظرة منها و بالخصوص في مجالات الإعلام والتنشيط والتشاور. و لذا فإن القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كرس، من جهة، المناولة كأداة مفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تدخل في تميمين سياسة الترقية والتطوير والتي تهدف إلى تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني وأنشأ من جهة أخرى المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة والذي من بين مهامه الأساسية تنسيق نشاطات البورصات الجزائرية للمناولة والشراكة.^٧

3 - 2 دور بورصات المناولة و الشراكة

مهما تكن طبيعة بورصات المناولة فقد أنشئت كمراكز للإعلام التقني الصناعي (بنك للمعطيات) و تعتبر البورصات نقطة التقاء وأداة ضبط بين العرض و الطلب على نشاطات المناولة الصناعية وأداة لمساعدة الشركاء. إن الهدف الأساسي لبورصات المناولة هو ضمان توافق الطلب والعرض وضبط التدفقات في المعلومات بين أصحاب الأوامر الذين يبحثون عن فائض في الطاقة الإنتاجية المتخصصة والممولين الذين لديهم طاقة إنتاجية غير موظفة في جزء منها. و بالموازاة مع هذا الدور فإن بورصات المناولة بإمكانها عرض خدمات و ذلك بواسطة الوثائق التي تتمركز لديها بخصوص الإمكانيات التقنية للإنتاج والشروط المحلية لممارسة النشاطات الصناعية. بالإضافة إلى ذلك فإنها تقدم معلومات ضرورية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشأ حديثا في إقليم البورصة كما تتوفر على إمكانية تقديم مساعدة تقنية و استشارات في التسيير للمؤسسات الصغيرة التي لا تكتسب هذه الوسائل والمعارف.





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

3-3 المهام الأساسية لبورصة المناولة والشراكة

تتمثل هذه المهام فيما يلي:

- إنشاء بنوك معطيات حول القدرات الصناعية للمؤسسات من أجل الوصول إلى دليل فرص المناولة،
- المشاركة في نشاطات تكثيف النسيج الصناعي عن طريق تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المناولة،
- ترقية المناولة والشراكة على الصعيد الجهوي والوطني والدولي،
- استعمال الحد الأقصى للإمكانيات المتواجدة،
- ترقية المنتج الوطني والمساهمة في تغطية الأسواق الداخلية بواسطة تطوير نسبة النوعية/السعر،
- تنظيم أيام تقنية وصالونات للعرض ليتقارب أصحاب الأوامر والمناولين،
- المساعدة في تحديد برامج التكوين ورسلكة رؤساء المؤسسات وكذا تأطيرهم،
- تأسيس فضاء وسيط محترف لصالح المتعاملين والذي يمكن أن يكون همزة وصل للتشاور مع السلطات العمومية.

IV. حصيلة برامج إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1 - تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية

النسبة المئوية %	عدد المؤسسات ص. و. م لسنة 2009	طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
55,34	345 902	المؤسسات الخاصة
17,52	109 496	أشخاص معنوية
0,09	591	أشخاص طبيعية
27,05	169 080	المؤسسات العمومية
100	625 069	نشاطات الصناعة التقليدية
		المجموع





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

المصدر: نشرية المعلومات الإقتصادية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (السداسي الثاني لسنة 2009).^{vi}

كتحليل أولي للجدول أعلاه نجد أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتكون من ثلاث فئات وهي : المؤسسات الخاصة ، المؤسسات العمومية ونشاطات الصناعة التقليدية ، كما يمثل مجمل المؤسسات الخاصة بالإضافة إلى نشاطات الصناعة التقليدية نسبة 99 % من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كما تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية جزء ضئيل جدا من إجمالي النسيج المؤسساتي بقدر 01 % .

كما يجب أن نذكر بأن فئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة تضم أيضا أصحاب المهن الحرة من قطاعات أخرى أساسية مثل : الصحة ، العدالة والمستثمرات الفلاحية ، بإعتبار أصحابها غير خاضعة للقيد في السجل التجاري ، وهو ما يعكس إدماج هذه الفئة في الإقتصاد الوطني.

وتفسير هذه الوضعية يرجع إلى إرادة وعزيمة الدولة في تعزيز وترقية النسيج المؤسساتي من حيث التعداد ، والرفع من تنافسية هذه المؤسسات في ظل التوجه نحو إقتصاد السوق، والتخلي عن المؤسسات العمومية لصالح القطاع الخاص عن طريق خصوصتها، كما تعبر هذه النتائج عن تغيير البنكية الهيكلية للإقتصاد، كذلك قناعة السلطات العمومية بحتمية إدماج هذه المؤسسات في الديناميكية الإقتصادية التي تشهدها البلاد تدريجيا منذ سنوات التسعينات ، ذاك أنها تعتبر البديل الدائم عن الطاقة والتي تساهم في نجاعة الإقتصاد.

2- مناصب الشغل حسب فئات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

النسبة المتويزة %	عدد المناصب لسنة 2009	طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
51,68	908 046	المؤسسات الخاصة
25,92	455 398	أرباب المؤسسات
02,94	51 635	المؤسسات العمومية
19,46	341 885	نشاطات الصناعة التقليدية
100	1 756 964	المجموع

المصدر: نشرية المعلومات الإقتصادية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (السداسي الثاني لسنة 2009).^{vii}





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

الجدول المبين أعلاه يبين لنا خلق مناصب الشغل حسب الفئات المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، حيث نجد أن القطاع الخاص يمثل حوالي 77,60 % من مجموع مناصب الشغل التي أنشأت في مختلف الفئات ، ثم تليه فئة الصناعة التقليدية ب : 19,46 .

وتفسير هذه النتائج يبين لنا أهمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في إمتصاص البطالة، وإنسحاب المؤسسات العمومية تدريجيا ، ويبقى دور الدولة هو الرقابة والضبط ، كذلك مختلف البرامج التي وضعتها السلطات العمومية لتوفير مناصب شغل على مستوى القطاع الخاص حتى بالنسبة لفئة الصناعة التقليدية

خاتمة





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاوالاتي

أمام هذا الدور الجوهرى الذي تلعبه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في إقتصاديات الدول الصناعية الكبرى والنامية ، حيث أصبح الحديث عن هذا القطاع يشغل حيزا كبيرا على الصعيدين الإقتصادي والإجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة ، كنتيجة لهذه الورقة البحثية قمنا بإستخلاص النقاط التالية والتي تمثل مكانا ضعفا نقائص :

- بالرغم من الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية بهدف ترقية النسيج المؤسسي من حيث التعداد ، إلا أنه يبقى الجانب النوعي لهذا القطاع مهملا والمتمثل أساسا في طرق وأساليب التسيير الحديثة ؛
- غياب التكوين بالنسبة للمسيرين، سواء الذي يتعلق بأساسيات التسيير وإدارة الأعمال كقاعدة أساسية او التكوين المتخصص والذي يتعلق بمجال النشاط كالفلاحة والفندقة والأشغال العمومية والري... إلخ....؛
- التأخر الواضح والملموس في مجال إستخدام تكنولوجيات الإعلام والإتصال بإعتبارها تحدي جديد في مجال تعزيز منافسة هذا القطاع ؛
- نقص كبير في سياسات وأنواع التمويل المصرفية ؛
- تماطل كبير على مستوى الإجراءات الإدارية ،
- ضعف كبير فيما يخص الثقافة المقاوالاتية لدى الأفراد

المراجع





آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



في ضوء الفكر المقاولاتي

-
- i - مطبوعات مديريةية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
 - ii - بلالطة مبارك ، حاضنات الأعمال بالجزائر، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة ، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والتجارة، جامعة الجزائر، العدد 15-2006 ، ص13.
 - iii - مرسوم تنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996
 - iv - المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6 جويلية 1994م، تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 94/1 المؤرخ في 11 ماي 1994م
 - v - القانون رقم 18-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
 - vi - نشرية المعلومات للإقتصادية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (السداسي الثاني لسنة 2009
 - vii - نفس المرجع السابق

